18775 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا نصر بن علي وعلي بن عبد ا قالا ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة عن أبي العوام الجزار عن أبي عثمان النهدي عن سلمان Bه أن رسول ا A سئل فقال Y مثله وقال أكثر جند ا قال على اسمه فائد يعني أبا العوام قال أبو داود ورواه حماد بن سلمة عن أبي العوام عن أبي عثمان عن النبي يحرمه لم إذا فأنه الإباحة على دلالة أيضا ففيه هذا صح إن C الشيخ قال سلمان يذكر لم A فقد أحله وإنما لم يأكله تقذرا وا أعلم